الأمم المتحدة
E/RES/2026/14
المجلس الاقتصادي والاجتماعي
Distr.: General
24 July 2026

دورة عام 2026

البند 18 (ب) من جدول الأعمال

المسائل الاقتصادية والبيئية: تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في 21 تموز/يوليه 2026

[بناء على توصية اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (E/2026/31)]

14/2026 - تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يسلم بالدور المحوري الذي تقوم به اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بوصفها جهة التنسيق التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بشؤون تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة، في تحليل الكيفية التي يمكن بها للعلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، أن تكون عناصر تمكين لخطة التنمية المستدامة لعام 2030[(1)]، من خلال عمل اللجنة باعتبارها منتدى للتخطيط الاستراتيجي، وتبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، وتوفير نظرة استشرافية على الاتجاهات البالغة الأهمية التي تصبغ مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار في القطاعات الرئيسية المتمثلة في الاقتصاد والبيئة والمجتمع، وتوجيه الاهتمام إلى التكنولوجيات الجديدة والناشئة،

وإذ يسلم أيضا بالدور البالغ الأهمية الذي يضطلع به مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، في تعزيز التنمية المستدامة، وتحسين القدرة التنافسية الاقتصادية، والتصدي للتحديات العالمية، وإذ يسلط الضوء على دور هذه العناصر بوصفها عوامل تمكين رئيسية لخطة عام 2030،

(1) قرار الجمعية العامة 1/70.

030826 310726 26-10941 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ يؤكد من جديد أن من الضروري تعزيز التعاون الدولي في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، ولا سيما فيما بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، لتسريع وتيرة التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وإذ يقر بأهمية الشراكات بين الجهات المتعددة صاحبة المصلحة وبناء القدرات وتبادل المعارف لتيسير نقل التكنولوجيات وانتشارها وفق أحكام متفق عليها وبما يتماشى مع أولويات التنمية المستدامة، مع مراعاة الظروف الوطنية وتفاوت مستويات التنمية،

وإذ يلاحظ أن معظم البلدان النامية تواجه تحديات محددة يصاحبها ضعف في مستوى تطورها الرقمي ومحدودية استفادتها من العلم والتكنولوجيا والابتكار، مما يستلزم الأخذ بنُهج مكيَّفة لتجاوز هذه العقبات ودعم قدرة التنمية على الصمود واستدامتها،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 173/80 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2025 المعنون "الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض العام لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات"، الذي أُقر فيه بأن العلم والتكنولوجيا والابتكار جزء لا يتجزأ من التنمية الرقمية،

وإذ يشير أيضا إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[2] وإلى اتفاق باريس[3]،

وإذ يشير كذلك إلى أن الجمعية العامة أقرت في قرارها 138/80 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 2025 بأن اتخاذ إجراءات بشأن التكيف مع تغير المناخ يمثل أولوية ملحة وتحدياً عالمياً أمام جميع البلدان، وخاصة البلدان النامية، لا سيما البلدان النامية المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، وكررت تأكيد الحاجة الملحة إلى تكثيف الإجراءات والدعم، حسب الاقتضاء، بما يشمل التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات، من أجل تنفيذ نهُج لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ في البلدان الأطراف النامية المعرضة بشكل خاص لهذه الآثار، وللتقليل من تلك الخسائر والأضرار إلى أدنى حد والتصدي لها،

وإذ يقر بأن الجمعية العامة سلمت، في قرارها 138/80 بأهمية الحاجة الراهنة الكبيرة إلى التكيف، وإذ يؤكد أهمية مواصلة اتخاذ إجراءات لتعزيز كفاية تمويل إجراءات التكيف وإمكانية التنبؤ به في ضوء مراعاة دور صندوق التكيف في مجال تقديم الدعم المخصص لإجراءات التكيف، وإذ يسلم بالأثر المتنامي الذي تخلفه التكنولوجيات الرقمية والذكاء الاصطناعي على الاستدامة البيئية،

وإذ يسلم أيضا بأن الجمعية العامة شجعت، في قرارها 147/80 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 2025 بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يواصل إجراء استعراضات للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار بهدف مساعدة البلدان النامية، بناء على طلبها، على تحديد الأولويات والتدابير اللازمة لإدماج السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية لكي تدعم هذه السياسات والبرامج خططَ التنمية الوطنية[4]، حسب الاقتضاء،

---

(2) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(3) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21، المرفق.

(4) وُضع إطار الاستعراضات الوطنية للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار من قبل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (انظر الوثيقة UNCTAD/DTL/STICT/2019/4).

وإذ يشير إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي 322/2025 المؤرخ 29 تموز/يوليه 2025 الذي ينص على تمديد ولاية المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية حتى عام 2025، وإذ يكرر مجددا تأكيد ضرورة التصدي للعقبات التي تحول دون وصول المرأة والفتاة على قدم المساواة إلى العلم والتكنولوجيا، وإدماج المنظور الجنساني في السياسات والبرامج الإنمائية،

وإذ يقر بالالتزامات المتعهد بها في إطار منظومة الأمم المتحدة، وكذلك سائر المبادرات العالمية والإقليمية، بتعزيز المساواة بين الجنسين ودعم تمكين النساء والفتيات ومشاركتهن في مجالات العلوم والتكنولوجيا والابتكار، وتنمية المهارات الرقمية، ومنظومات الابتكار التي تهدف إلى معالجة الفجوة الرقمية بين الجنسين، وكذلك الأشخاص الذي يعيشون أوضاعا هشة من قبيل الشباب وكبار السن وذوي الإعاقة،

وإذ يلاحظ بقلق أوجه التفاوت القائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية من حيث الظروف والإمكانيات والقدرات اللازمة لإنتاج معارف علمية وتكنولوجية جديدة، وإذ يشدد على أن التعاون والعمل المشترك في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وكذلك الدعم الدولي، أمور أساسية في النهوض بقدرة البلدان النامية على الاستفادة من أوجه التقدم التكنولوجي، وإنتاج المعارف العلمية والتكنولوجية والابتكارية والاعتناء بها وتحصيلها واستيعابها واختيار اللائق منها وتكييفها والانتفاع بها،

وإذ يأخذ في اعتباره أهمية التعاون الدولي في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لتحقيق التزام المجتمع الدولي بالتنمية المستدامة وعدم ترك أي أحد خلف الركب، ودور الشراكات العالمية في تيسير المشاركة في إيجاد حلول عالمية للتصدي للتحديات العالمية، بما في ذلك مختلف نظم المعرفة والمعارف التقليدية،

وإذ يسلم بأن القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، وكذلك العلوم الاجتماعية والإنسانية، والتصميم والإدارة ومهارات مباشرة الأعمال الحرة تشكل قدرات محوريةٌ للابتكار الفعال، ولكنها غير موزعة بالتساوي بين البلدان والمناطق وداخلها، وأن توافر تعليم جيد منصف وشامل للجميع وإمكانية الحصول عليه وميسور التكلفة في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي، وكذلك توافر فرص التعلم مدى الحياة في مجالات العلم والتكنولوجيا والرياضيات، تشكل عناصر أساسية وينبغي تمويلها وتعزيزها وإعطاؤها الأولوية وتنسيقها، من أجل تهيئة بيئة اجتماعية شاملة للجميع ومؤاتية للنهوض بالعلم والتكنولوجيا والابتكار،

وإذ يلاحظ أن التغير التكنولوجي السريع يمكن أن يسهم في التعجيل بتحقيق خطة عام 2030، بما في ذلك الهدف 17 من أهداف التنمية المستدامة، عن طريق تحسين الدخل الحقيقي، والتمكين من نشر حلول جديدة للعقبات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية على نحو أسرع وأوسع نطاقا، ودعم أشكال أكثر شمولا للمشاركة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وسد الفجوات الرقمية بجميع أشكالها، والاستعاضة عن أنماط الإنتاج الضارة بالبيئة بأنماط أكثر استدامة، وتزويد واضعي السياسات بأدوات قوية لتصميم التدخلات الإنمائية والتخطيط لها،

وإذ يلاحظ أيضا أن التكنولوجيات الجديدة تهيِّئ فرصا جديدة للعمل والتنمية، مما يزيد بالتالي من الطلب على المهارات والكفاءات الرقمية الجيدة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وإذ يشدد على

أهمية بناء المهارات والكفاءات المذكورة لكي تكون المجتمعات قادرة على التكيف مع التغيرات التكنولوجية ذات الصلة والاستفادة منها،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 334/79 المؤرخ 5 أيلول/سبتمبر 2025، الذي طلبت فيه الجمعية إلى آلية تيسير التكنولوجيا واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إيلاء الاعتبار الواجب لأثر التغيرات التكنولوجية السريعة الرئيسية على تحقيق أهداف التنمية المستدامة في حدود ولاية كل منهما وموارده المتاحة،

وإذ يرحب بالعمل الذي تضطلع به اللجنة بشأن موضوعها الحالي ذي الأولوية المعنون "العلم والتكنولوجيا والابتكار في عصر الذكاء الاصطناعي"، وإذ يؤكد على أهمية تطوير الذكاء الاصطناعي ونشره بطريقة أخلاقية وآمنة وشاملة للجميع، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان ومراعاةً للمبادئ المنصوص عليها في التعاهد الرقمي العالمي[5]، والوثيقة الختامية بشأن الاستعراض العشريني لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات[6]، وقرار الجمعية العامة 325/79 المؤرخ 26 آب/أغسطس 2025، التي تعزز التعاون الدولي وبناء القدرات لتمكين جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، من تسخير الذكاء الاصطناعي لأغراض التنمية المستدامة،

وإذ يسلم بضرورة اتباع نُهج مبتكرة تُلبي احتياجات الأشخاص الذين يعيشون أوضاعا هشة في البلدان النامية والمتقدمة النمو، بالتزامن مع حماية بياناتهم الشخصية من إساءة الاستخدام واحترام الخصوصية، وملكية البيانات الشخصية، والأمن السيبراني، والاستخدام المسؤول للتكنولوجيات الناشئة، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي، وتُشرِكها في عمليات الابتكار، وتُدمج بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار باعتبارها عنصرا بالغ الأهمية في خطط التنمية الوطنية، بسبل منها التعاون بين الوزارات والهيئات التنظيمية المعنية،

وإذ يسلم أيضا بأهمية الحق في الخصوصية وحماية البيانات وحماية المستهلك في سياق تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، والاعتبارات الأخلاقية واللغوية الأوسع نطاقًا في مجال تطوير العلم والتكنولوجيا والابتكار،

وإذ يسلم كذلك بأن عمليات استشراف آفاق التكنولوجيا وتقييمها، بما في ذلك التكنولوجيات المراعية للاعتبارات الجنسانية وللبيئة، يمكن أن تساعد واضعي السياسات والأطراف المعنية على تنفيذ خطة عام 2030، من خلال تحديد التحديات والفرص التي يمكن معالجتها من الناحية الاستراتيجية، وبأنه ينبغي تحليل اتجاهات التكنولوجيا، مع مراعاة السياق الاجتماعي الاقتصادي الأعم،

وإذ يسلم بتزايد جهود التكامل الإقليمي في جميع أنحاء العالم، وللبعد الإقليمي المرتبط بقضايا العلم والتكنولوجيا والابتكار، ولا سيما في المناطق النامية من قبيل أفريقيا، من بين مناطق أخرى، حيث تضطلع مبادرات التكامل الإقليمي، بما في ذلك الأسواق الرقمية الإقليمية، بدور رئيسي في النهوض بالعلم والتكنولوجيا والابتكار،

(5) قرار الجمعية العامة 1/79، المرفق الأول.

(6) قرار الجمعية العامة 173/80.

وإذ يرحب بانعقاد المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية في الفترة من 30 حزيران/يونيه إلى 3 تموز/يوليه 2025 في إشبيلية، إسبانيا، وإذ يؤكد من جديد وثيقته الختامية المعنونة التزام إشبيلية الذي أيدته الجمعية العامة في قرارها 323/79 المؤرخ 25 آب/أغسطس 2025،

وإذ يسلم بضرورة تجديد الالتزامات بحشد وزيادة التمويل المخصص لأغراض الابتكار، ولا سيما في البلدان النامية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، دعما لأهداف التنمية المستدامة، وإذ يشجع على تنفيذ المبادرات والبرامج التي تيسر الاستثمارات المستدامة والمشاركة في الاقتصاد الرقمي،

وإذ يلاحظ أن النجاح في تطبيق السياسات المتعلقة بالتكنولوجيا والابتكار على الصعيد الوطني يتيسر بأمور منها تهيئة بيئات سياساتية تمكن مؤسسات التعليم والبحث والأعمال التجارية والقطاعات الصناعية من الابتكار والاستثمار في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار ومن تحويلها إلى فرص عمل ونمو اقتصادي بإدماج جميع العناصر المترابطة، بما في ذلك نقل المعرفة ودعم المساعدة المالية والتقنية،

وإذ يشير إلى أن الجمعية العامة أهابت، في قرارها 306/74 المؤرخ 11 أيلول/سبتمبر 2020، بالدول الأعضاء وبجميع الجهات المعنية ذات المصلحة أن تشجع مبادرات البحث والتنمية وبناء القدرات، وأن تعزز التعاون في مجالات العلم والابتكار والتكنولوجيات، والمساعدة التقنية، وتبادل المعارف، وفي الاستفادة من ذلك كله، بوسائل منها تحسين التنسيق فيما بين الآليات القائمة، ولا سيما مع البلدان النامية، على أسس من التعاون والتنسيق والشفافية نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ يسلم بالعلاقة المعقدة بين البيانات والتنمية المستدامة وبالطابع المعقَّد لحوكمة البيانات،

وإذ يشير إلى أن الجمعية العامة اعتمدت، في قرارها 1/79 المؤرخ 22 أيلول/سبتمبر 2024، في إطار نتائج مؤتمر القمة المعني بالمستقبل، ميثاقَ المستقبل الذي كُرس فرعٌ منه للعلم والتكنولوجيا والابتكار والتعاون الرقمي وأُرفق به تعاهدٌ رقمي عالمي، وإذ يشير أيضا إلى أنه طُلب من اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في الفقرة 48 من ذلك التعاهد الرقمي العالمي أن تنشئ فريقا عاملا مكرسا للانخراط في حوار شامل وجامع للجهات المعنية صاحبة المصلحة بشأن حوكمة البيانات على جميع المستويات من حيث صلتها بالتنمية،

وإذ يسلم بمساهمة العلم والتكنولوجيا والابتكار في بناء مجتمعات قادرة على الصمود عن طريق تمكين الناس، بمن فيهم أولئك الذين يعيشون أوضاعاً هشة، وإسماع صوتهم بوسائل منها توسيع نطاق الحصول على التعليم والرعاية الصحية، ورصد المخاطر البيئية والاجتماعية، والربط بين الناس، وتمكين نظم الإنذار المبكر، وحفز التنويع الاقتصادي، والتنمية الاقتصادية، إلى جانب النظر في الآثار السلبية على البيئة،

وإذ يأخذ في اعتباره أن المعارف التقليدية، بما في ذلك معارف الشعوب الأصلية، مع إيلاء الاحترام الواجب لحقوقها، بما في ذلك الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، وكذلك معارف المجتمعات المحلية، يمكن أن تشكل أساساً للتطور التكنولوجي وإدارة الموارد الطبيعية واستخدامها على نحو مستدام،

وإذ يقر بالدور الذي يؤديه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه أمانة اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وبما يبذله من جهود لدعم إنشاء الفريق العامل لأصحاب المصلحة المتعددين المعني بحوكمة البيانات على جميع المستويات، في سياق صلتها بالتنمية، التابع للجنة،

1 - ***يوصي*** بأن تنظر الحكومات الوطنية واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في ما يلي:

(أ) تشجيع الحكومات، فرادى وجماعات، على مراعاة الاستنتاجات التي تتوصل إليها اللجنة والنظر في اتخاذ الإجراءات التالية:

'1' إدماج العلم والتكنولوجيا والابتكار في الاستراتيجيات الوطنية بغية إقامة بنية تحتية رقمية قادرة على الصمود وميسورة التكلفة تعزز الوصول إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وإجراء تحليل محدد لتأثير التغيرات التكنولوجية في التنمية، وتوفير الدعم في إطلاق مشاريع تجريبية؛

'2' إقامة صلة وثيقة بين العلم والتكنولوجيا والابتكار واستراتيجيات التنمية المستدامة، بإيلاء مكانة بارزة لبناء القدرات المؤسسية وقدرات البنية التحتية والموارد البشرية في مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والعلم والتكنولوجيا والابتكار في الرؤية والتخطيط مستقبلًا للتنمية الوطنية؛

'3' تعزيز قدرات الابتكار المحلية لأغراض التنمية الاقتصادية الشاملة للجميع والمستدامة عن طريق الجمع بين المعارف العلمية والمهنية والهندسية المحلية، بما في ذلك نظم معارف الشعوب الأصلية والمعارف التقليدية، وتعبئة الموارد من مصادر متعددة، وتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الأساسية، ودعم تطوير البنى التحتية الأساسية، بما في ذلك البنى التحتية الذكية، من خلال التعاون مع البرامج الوطنية وفيما بينها؛

'4' تشجيع ودعم الجهود المبذولة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار في سبيل تطوير البنى التحتية الأساسية والسياسات التي تدعم التوسع العالمي للبنى التحتية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومنتجاتها وخدماتها، بما في ذلك إتاحة وصول الجميع إلى الإنترنت العريض النطاق، ولا سيما النساء والفتيات والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة ومن المجتمعات المحلية النائية والريفية، وتحفيز الجهود التي تبذلها الجهات المتعددة صاحبة المصلحة المتعددين لتسريع الزيادة في عدد المستعملين الجدد للإنترنت، والسعي إلى تحسين توافر هذه المنتجات والخدمات بتكلفة ميسورة، وكفالة سلامة الأطفال على الإنترنت؛

'5' تقديم الدعم في تطوير التكنولوجيات الناشئة والمفتوحة المصدر وفي نشرها واستخدامها على نحو مستدام، ودعم السياسات الرامية إلى تعزيز العلم المفتوح والابتكار والدراية المفتوحين من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولاسيما في البلدان النامية، وزيادة وسائل التنفيذ المتاحة للبلدان النامية لكي تعزز قدراتها في مجالات العلم والتكنولوجيا

والابتكار، بسبل منها تسخير التكنولوجيات والمعارف العلمية باعتبارها منفعة عامة عالمية من خلال تعزيز استخدام العلم المفتوح والتكنولوجيا المفتوحة الميسورة التكلفة؛

6’ العمل، بالاستعانة بإسهامات طائفة متنوعة من الأطراف المعنية، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة وجميع الكيانات والمنتديات المعنية، من قبيل اللجنة، والمنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، على صياغة سياسات متعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار واعتمادها وتنفيذها بهدف الإسهام في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛

7’ مواصلة إيلاء الاعتبار الواجب للتأثير الذي تحدثه التغيرات التكنولوجية السريعة الرئيسية على تحقيق أهداف التنمية المستدامة كلٌّ في حدود ولايته وموارده المتاحة، وفقا لقرار الجمعية العامة 334/79؛

8’ استخدام عمليات الاستشراف الاستراتيجي باعتبارها عملية لتحديد الفجوات أو القيود الرقمية وسائر الفجوات أو القيود المحتملة في التعليم الجيد، سواء الرقمية أو غيرها، على المديين المتوسط والطويل، وتشجيع إجراء نقاش منظم بين جميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم ممثلو الحكومات والأوساط العلمية والصناعية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، ولا سيما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بهدف إيجاد فهم مشترك للقضايا الطويلة الأجل، مثل الطبيعة المتغيرة للعمل، وبناء توافق في الآراء بشأن السياسات المستقبلية، ومعالجة تلك الفجوات من خلال مزيج من السياسات، بما في ذلك ربط المدارس بالإنترنت، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات في تعزيز تعليم العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات المراعي للمنظور الجنساني، والتدريب المهني، والإلمام الرقمي والبياني، وذلك للمساعدة في تلبية الاحتياجات الحالية والناشئة المتعلقة بالكفاءات والتكيف مع التغيير، بطريقة تراعي الأوضاع والاحتياجات الوطنية والمحلية المحددة؛

9’ دمج عملية توفير الكفاءات الرقمية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، مباشرة الأعمال الحرة والمهارات الشخصية التكميلية، في التعليم والتدريب في المجالين التقني والمهني ومناهج التعليم الرسمي وفرص التعلم مدى الحياة، مع مراعاة الممارسات الفضلى والسياقات والاحتياجات المحلية، وكفالة المعرفة التكنولوجية الواسعة النطاق والحديثة وحيادية التعليم من الناحية التكنولوجية؛

10’ وضع سياسات متجاوبة ومستدامة لتسخير التكنولوجيات الرائدة في التنويع الاقتصادي الشامل، بما يكفل الاستخدام الأخلاقي والمسؤول للتكنولوجيات الناشئة، والتأكيد على الدور الهام للبنى التحتية الرقمية العمومية والابتكار المفتوح وبناء القدرات والتعاون الدولي المنصف في تمكين البلدان من مواكبة التقدم التكنولوجي وتنويع الصناعات ذات الإنتاج الذي ينطوي على قيمة مضافة أعلى ويفيد جميع قطاعات المجتمع ويعزز القدرة على تحمل المناخ والعدالة الاجتماعية؛

‘11’ تهيئة بيئة للتنمية والتعاون في المجالين العلمي والتكنولوجي تكون مفتوحة وعادلة وشاملة للجميع وموجهة نحو التنمية وغير تمييزية؛

‘12’ القيام بمبادرات للاستشراف الاستراتيجي بشأن التحديات العالمية والإقليمية على فترات منتظمة والتعاون مع سائر الدول الأعضاء، بالاستعانة بالآليات الإقليمية القائمة، وبالتعاون مع الجهات المعنية ذات المصلحة؛

‘13’ تشجيع إجراء تقييمات لنظم الابتكار الوطنية، بما في ذلك المنظومات الرقمية، مع مراعاة احتياجات النساء والفتيات ووجهات نظرهن والجوانب المراعية للاعتبارات الجنسانية، بالاستفادة من عمليات الاستشراف، على فترات منتظمة، من أجل تحديد مواطن الضعف في تلك النظم واتخاذ إجراءات تدخّل سياساتية فعالة لتقوية أضعف مكوناتها، ووضع النتائج التي يتم التوصل إليها في متناول الدول الأعضاء الأخرى، والقيام، على أساس طوعي، بتقديم الدعم المالي والخبرة الفنية من أجل تنفيذ إطار الاستعراضات الوطنية للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في البلدان النامية المهتمة؛

‘14’ تشجيع المستعملين الرقميين المخضرمين والمستعملين الرقميين على القيام بدور رئيسي في اعتماد نهج مجتمعي في بناء القدرات، يشمل النُهج المراعية للاعتبارات الجنسانية، في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتيسير استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق خطة عام 2030؛

‘15’ وضع سياسات شاملة تدعم إقامة منظومات رقمية وتيسر الاستثمار المستدام، مع مراعاة إمكانات تفوُّق التكنولوجيا الرقمية الناشئة على التكنولوجيا القائمة لأغراض التنمية، وتراعي السياق الاجتماعي الاقتصادي والسياسي للبلدان، وتجتذب وتدعم الاستثمار الخاص والابتكار، وكذلك إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص، على أساس تعاون الكيانات العامة والخاصة على نحو منصف وشفاف وذي منفعة متبادلة في تطوير التكنولوجيات ونشرها، بما يشجع على وجه الخصوص تطوير المحتوى ومباشرة الأعمال الحرة على الصعيد المحلي وإتاحة مصادر البيانات المفصلة لفائدة مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار؛

‘16’ التعاون مع جميع الجهات المعنية ذات المصلحة على تعزيز تطبيق تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في جميع القطاعات، وتحسين الاستدامة البيئية، والأمن الغذائي، وإنشاء وإعادة استخدام وتقاسم مرافق مناسبة لإعادة تدوير النفايات الإلكترونية والتخلص منها، وتعزيز أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامين؛

‘17’ تعزيز التعليم في مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والتعليم الجيد في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار والمعرفة الإحصائية، ولا سيما لدى النساء والفتيات، مع الاعتراف أيضا بأهمية المهارات الشخصية التكميلية، من قبيل مباشرة الأعمال الحرة، بالتشجيع على توجيه النساء والفتيات ودعم الجهود الأخرى المبذولة لاجتذابهن إلى تلك المجالات واستبقائهن فيها، وكذلك إدماج منظور جنساني عند وضع وتنفيذ السياسات التي تسخِّر العلم والتكنولوجيا والابتكار؛

‘18’ دعم سياسات وأنشطة البلدان النامية في مجالات العلوم والتكنولوجيا من خلال التعاون بين الشمال والجنوب، وكذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، باعتبارها عناصر متكاملة ولكن لا تحل إحداها محل الأخرى، وذلك عن طريق تشجيع المساعدة المالية والتقنية، وتبادل المعارف، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا وفقاً لشروط وأحكام متفق عليها، وبرامج أو دورات التدريب التقني، وتنفيذ سياسات محددة الأهداف لدعم الشركات الناشئة والمؤسسات التكنولوجية الصغيرة والمتوسطة المحلية، بسبل منها توفير سبل الوصول إلى التمويل والمشتريات العامة والبنية التحتية الرقمية وبرامج دعم الأعمال؛

‘19’ تشجيع البلدان على أن تدعم التعليم وتزيد تدريجيا من الموارد البشرية ذات المهارات العالية الجودة على جميع المستويات عن طريق تهيئة بيئة مؤاتية لبناء كتلة حرجة من قدرات الموارد البشرية، وتسخير تطبيق العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض تنفيذ أنشطة إضافة القيمة، في مختلف القطاعات، والمشاركة بفعالية في ذلك، وحل المشاكل، وتعزيز الرفاه البشري، مع تهيئة بيئة تمكينية لتحسين إمكانات الترقي الوظيفي والعمل اللائق والعدالة الاجتماعية؛

‘20’ النظر في المشاركة في حوار عالمي شامل بشأن جميع جوانب التغير التكنولوجي السريع وأثره في التنمية المستدامة؛

‘21’ التشجيع على وضع سياسات شاملة تكفل سلامة البيانات واستخدامها بطريقة أخلاقية، وممارسات قوية في مجال الأمن السيبراني، وحماية الخصوصية والبيانات، وحماية المستهلك، وتعزيز الاستفادة الاقتصادية من البيانات باعتبارها محركاً للتنمية المستدامة؛

‘22’ دعم السياسات التي تزيد من تعميم الخدمات المالية وتقوّي مصادر التمويل والاستثمارات المباشرة الموجهة نحو الابتكارات التي تتناول أهداف التنمية المستدامة، في سياق التزام إشبيلية الذي أيدته الجمعية العامة في قرارها 323/79 المؤرخ 25 آب/أغسطس 2025؛

‘23’ تشجيع شمولية الابتكار، ولا سيما فيما يتعلق بالشعوب الأصلية وكذلك المجتمعات المحلية والمجتمعات التي تعيش أوضاعا هشة والنساء والفتيات والشباب والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، لكفالة أن يجري توسيع نطاق التكنولوجيات الجديدة ونشرها على نحو شامل للجميع وآمن، وألا يؤدي ذلك إلى زيادة المخاطر التي يتعرض لها الأطفال أو إلى تفاقم الفجوات؛

‘24’ دعم مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا بوصفه آلية لتحسين أسس البحث العلمي والابتكار لدى أقل البلدان نموا، وتعزيز التواصل بين الباحثين ومؤسسات البحوث، ومساعدة أقل البلدان نموا على الحصول على التكنولوجيا واستخدامها، والجمع بين المبادرات الثنائية والدعم المقدم من المؤسسات المتعددة الأطراف والقطاع الخاص، وتنفيذ المشاريع التي تسهم في استخدام العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية الاقتصادية في أقل البلدان نموا؛

(ب) تُشجِّع اللجنة على القيام بما يلي:

‘1’ مواصلة تقديم مشورة رفيعة المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة بشأن مسائل العلم والتكنولوجيا والهندسة والابتكار ذات الصلة، والمساهمة، في هذا الصدد، في توفير أساس يُسترشد به في المناقشة المواضيعية الرفيعة المستوى بشأن موضوع أثر التغير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة التي سيدعو إلى عقدها رئيس الجمعية العامة في دورتها الحادية الثمانين، وفي المناقشة المتعلقة بالتقدم المحرز في تنفيذ قراري الجمعية العامة 320/77 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2023 و 334/79، التي ستجري في دورتها الحادية والثمانين؛

‘2’ المساعدة على تبيان أهمية دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودور العلم والتكنولوجيا والابتكار باعتبارها عناصر تمكين في خطة عام 2030 عن طريق العمل بمثابة محفل يتولى التخطيط الاستراتيجي لتوفير نظرة استشرافية بشأن الاتجاهات البالغة الأهمية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار في القطاعات الرئيسية من الاقتصاد، وتوجيه الاهتمام إلى التكنولوجيات الجديدة والناشئة؛

‘3’ النهوض، وفقا لروح خطة عام 2030 والتزام إشبيلية، بالتعاون الدولي في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بما في ذلك نماذج التمويل الابتكاري، وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا وفقا لأحكام وشروط متفق عليها؛

‘4’ دعوة البلدان إلى إبلاغ اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بالتقدم المحرز والممارسات الجيدة والدروس المستفادة والتحديات التي واجهتها في تنفيذ سياسات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتشجيع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على مواصلة التركيز على استعراض سياسات العلوم والتكنولوجيا والابتكار؛

‘5’ توعية واضعي السياسات بعملية الابتكار وتحديد الفرص الخاصة المتاحة للبلدان النامية للاستفادة من هذا الابتكار، مع إيلاء اهتمام خاص لاتجاهات الابتكار الجديدة التي يمكن أن تتيح إمكانيات جديدة للبلدان النامية؛

‘6’ دعم التعاون فيما بين الجهات المتعددة صاحبة المصلحة في مجال التعلم المتعلق بالسياسات وبناء القدرات، في سياقات منها مسار العمل السادس المتعلق ببناء قدرات فريق العمل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة؛

‘7’ تسخير التكنولوجيات الناشئة من أجل تسريع وتيرة تحقيق أهداف التنمية المستدامة، والتوعية بالمخاطر المحتملة للتكنولوجيات الناشئة وزيادة فهمها واتخاذ إجراءات للتخفيف من هذه المخاطر، وتعزيز ما يلزم من مهارات وكفاءات وتعاون دولي للتصدي لها؛

‘8’ دعم البلدان في جهودها الرامية إلى تحديد الاتجاهات والتحديات المقبلة المتعلقة بالاحتياجات من بناء القدرات، بسبل منها العمليات الاستشرافية؛

‘9’ تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء من خلال تنفيذ أنشطة بناء القدرات ومبادرات البحث والتطوير، بالتعاون مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما فيها وكالات الأمم

المتحدة المعنية، والعمل على تيسير تعزيز النظم الابتكارية التي تدعم المبتكرين، ولا سيما في البلدان النامية، من أجل تعزيز جهودهم الرامية إلى الإسهام في تحقيق التنمية المستدامة، وتوفير منبر لتبادل قصص النجاح وأفضل الممارسات فضلا عن التجارب الفاشلة والتحديات الرئيسية والدروس المستفادة من هذا التعاون؛

'10' مواصلة القيام بدور نشط في التوعية بالإمكانات التي يتيحها إسهام العلم والتكنولوجيا والابتكار في خطة عام 2030 من خلال تقديم المُدخَلات الفنية، حسب الاقتضاء، إلى عمليات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة، وتبادل النتائج والممارسات الجيدة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار بين الدول الأعضاء وغيرها؛

'11' إبراز أهمية ما تقوم به اللجنة من عمل فيما يتعلق بتنفيذ ومتابعة مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلم والتكنولوجيا والابتكار ذات الصلة بأهداف التنمية المستدامة، على أن يقوم رئيس اللجنة بالإبلاغ عن ذلك في الاستعراضات والاجتماعات المناسبة التي ينظمها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة وسائر المنتديات ذات الصلة؛

'12' تعزيز وتعميق التعاون بين اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولجنة وضع المرأة، بما في ذلك تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بدمج منظور جنساني في صنع وتنفيذ السياسات العامة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، والقيام بدور فعال في التوعية دعماً لمصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا؛

'13' الطلب إلى المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة تقديم إسهامات في مداولات اللجنة ووثائقها المتصلة بالسياسات، مع الإعراب عن التقدير لمساهمة المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية في مناقشات اللجنة خلال دورتها التاسعة والعشرين، ولا سيما في الجلسة الحوارية التي تناولت موضوع العلوم والتكنولوجيا والابتكار في عصر الذكاء الاصطناعي؛

'14' تقديم تقرير إلى الجمعية العامة، في موعد لا يتجاوز الدورة الحادية والثمانين، عن التقدم الذي أحرزه الفريق العامل لأصحاب المصلحة المتعددين المعني بحوكمة البيانات على جميع المستويات، في سياق صلتها بالتنمية، التابع للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛

(ج) يُشجَّع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على القيام بما يلي:

'1' السعي بشكل استباقي إلى توفير التمويل من أجل توسيع نطاق استعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، مع التأكيد على الأهمية البالغة لدور الاستشراف الاستراتيجي، وتقييم منظومة الابتكار، والمنظور الجنساني، والتكنولوجيات الرقمية في التمكين من بناء واستخدام القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار والهندسة، وتنفيذ التوصيات الصادرة عن تلك الاستعراضات، حسب الاقتضاء، وذلك بالتعاون الوثيق مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية؛

’2‘ تشجيع الحكومات على استخدام مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا بوصفه آلية لدعم العلم والتكنولوجيا والابتكار في أقل البلدان نموا ومساعدة أقل البلدان نموا على مواصلة تطوير التكنولوجيات الخاصة بها؛

’3‘ مواصلة تقديم الدعم للدول الأعضاء في اللجنة في مبادراتها المشتركة الرامية إلى تعزيز العلم والتكنولوجيا والابتكار بما يتماشى مع تحقيق خطة عام 2030؛

’4‘ تعزيز الدعم المقدم إلى اللجنة والأمانة العامة، بسبل منها تعبئة الموارد؛

2 - ***يوصي أيضا*** بأن تواصل اللجنة العملية غير الرسمية للمشاورات فيما بين الدول الأعضاء، قبل انعقاد دورتها الثلاثين، من أجل تحسين كفاءة القرار المتعلق بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، مع مراعاة هدف اللجنة المتمثل في دعم تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، وفي إطار احترام أهداف التنمية المستدامة، ومع الأخذ في الاعتبار أن تراعي هذه العملية مصالح جميع الدول الأعضاء، لا سيما البلدان النامية، بطريقة متوازنة وشاملة على أساس هذا القرار، مع الحفاظ على التوازن الذي تحقق في سنوات سابقة.

الجلسة العامة 40
21 تموز/يوليه 2026